هو ملاحق بتهمة الاحتيال على ٨٦٥٠٠ شخص بملايين الفرنكات (٢٤) .

ثم عمدت محكمة العدل العليا في اسرائيل الى رفض الاستئناف الذي تقدم به محامي ليبسكي ، واخبرته بأن وزير العدل يملك الصلاحيات الكاملة لاصدار امر بمثوله امام محكمة محلية لمتابعة استجوابات الاسترداد . ولم تأخذ بادعاء المحامي القائل ان موكله يعتبر اصله اليهودي بمثابة الدافع الرئيسي وراء ملاحقة العدالة الفرنسية له . فقد درج كلود ليبسكي على « اشتراط » المعاملة بالمثل لكي يبادر على الفور الى مواجهة القضاء الفرنسي .

وفي مطلع آذار (مارس) ١٩٧٢ بعث ليبسكي برسالة الى لجنة الدفاع عن قضيته يقول فيها « ان الوضع الاقتصادي للشركة العقارية — المالية لحظة قيام الحملة الصحفية المغرضة التي وجهتها وزارة المالية الفرنسية ، كان على خير ما يرام » . كما تعهد بتسديد الاموال الموضوعة تحت عهدته بالامانة « فرنكا فرنكا » . بينما سارع محامي ليبسكي الى ابلاغ المحكمة الاسرائيلية ان موكله يرغب في اتمام معاملات استرداده لكي يعود الى فرنسا « من تلقاء نفسه » ويواجه التحقيقات ، بقصد انقاذ سمعته وتنظيف سجله ! وصرح المحامي اياه أمام بعض المراسلين بأن التخلي عن معارضة الاسترداد لا يعني مطلقا اقرار المتهم بذنبه . فالسيد ليبسكي ينوي تقديم الدليل على براءته في فرنسا . فما كان من وزير العدل الاسرائيلي الا التوقيع على طلب التسليم بتاريخ ١١ آذار (مارس) ١٩٧٢ ، بانتظار وصول بعثة الشرطة القضائية الفرنسية التي رافقت ليبسكي الى باريس صبيحة يوم الخميس في ٢٣ آذار (مارس) من هذا العام . ومن عجيب المفارقات ان كلود ليبسكي لم يشأ الا الاعلان عقب استرداده من جانب السلطات الفرنسية « بانني لم أهرب مطلقا من وجه العدالة في بلادي » .

ان القضيتين المعروضتين فيما تقدم هما على سبيل المثال فحسب . اذ سبقتهما عدة قضايا مماثلة طيلة السنوات التي انقضت في ظل قانون العودة الاسرائيلي . فالسلطات المسؤولة في اسرائيل قد تعترف أحيانا بوجود ثغرات في « سياج » القانون المذكور ، لكن هذا الاعتراف لا يمنع من تشجيع كل شخص ينتمي الى الدين اليهودي في شتى انحاء العالم لحمله على الاستفادة من الامتيازات التي يمنحه اياها قانون العودة الصهيوني . خاصة متى كان الشخص الذي ينشد الاحتماء في كنف هذا القانون قادما من الولايات المتحدة الاميركية ، ويحمل معه ما فيه الكفاية من الاموال ، بالاضافة الى ماضيه — ليس في ميدان الجريمة — بل في حقل الاريحية اليهودية والتبرع دونما تردد لكافة الصناديق الصهيونية .

فالاشخاص الهاربون من وجه العدالة في بلادهم ، متى كانوا ينتمون الى الديانة اليهودية ، باستطاعتهم اللجوء الى حمى ذلك القانون والاستفادة من امتيازاته . ومن الصعب رد طلبهم بناء على الاعتبارات التي يشترطها القانون في بنوده وينيطها بوزير الداخلية . فرئيس عصابات الاجرام المنظم ، وصاحب الصيت الذائع ، ماير لانسكي — مثلا — يتحين الفرصة للتقدم بدعوى ضد صحيفة ما متهما اياها بتحقيره والتشهير باسمه ، لا لشيء الا لكي يستحصل على « براءة » من المحكمة في اسرائيل تؤهله للتمتع بسجله النظيف وتفتح أمامه ابواب الجنسية والاقامة الدائمة . وكلود ليبسكي يحاول الضرب على وتر العداء للسامية ، زاعما ان السلطات القضائية الفرنسية تلاحقه لاسباب تتعلق بأصله اليهودي ، وليس لمحاكمته على ما ارتكبه من الاحتيال وسوء الامانة بأموال الغير ، والبالغ عددهم ٨٦٥٠٠ مكتتب .

فالقضيتان الوارد ذكرهما أعلاه — قضية لانسكي وقضية ليبسكي — تظهران احدى النواحي البارزة في قانون العودة الاسرائيلي ، كما في قانون المهاجرين الجدد (١٩٧٠)